

الجهاد... أهدافه... ومبادئه ورأسه من القرآن والسنة

الدكتور

صلاح الدين يوسف شلبي

الأستاذ المساعد بقسم التفسير والحديث

الجهاد في الإسلام عنصر أصيل وتكليف يقوم به المسلمون دفاعاً عن عقيدتهم وعن ديارهم وأوطانهم ، لأنه الوسيلة الإيجابية لدرء الشر في مكانه سواء كان نابعا من النفس أو وافدا من الخارج . فالخير والشر متجاوران في دنيا البشر بل وفي أعماق الإنسان .

وما دام الإسلام هو الخير والحق فلن تهدأ للجهاد نائرة ولن ينتهي له أمد ولذلك جاء في الحديث الشريف « الجهاد ماض إلى يوم القيامة »^(١)

والجهاد كما عرفه الراغب الأصفهاني في مفرداته « استفراغ الوسع في مدافعة العدو » .

(١) زاد المعاد لابن القيم

وقال صاحب لسان العرب (جاهد العدو مجاهدة وجهادا وهو المبالغة واستفراغ ما في الوسع والطاقة من قوة أو فعل)^(٢)

وجاء في كتاب المغرب : « الجهاد مصدر جاهدت العدو إذا قابلته في تحمل الجهد ، لو بذل كل منها جهده أي طاقته في دفع صاحبه ، ثم غلب في الإسلام على قتال الكفار ومن في حكمهم »^(٣)

وقال الراغب : « والجهاد ثلاثة أضرب : مجاهدة العدو الظاهر ، ومجاهدة الشيطان ومجاهدة النفس »^(٤) ، وتدخل ثلاثتها في قوله تعالى : (وجاهدوا في الله حق جهاده)^(٥) (وجاهدوا بأموالكم وأنفسكم في سبيل الله)^(٦) ، (ان الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا بأموالهم وأنفسهم في سبيل الله والذين آووا ونصروا أولئك بعضهم أولياء بعض)^(٧) (ومن جاهد فإنما يجاهد لنفسه)^(٨) .

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيان كيفية الجهاد وأنه يكون باليد واللسان فقال : « جاهدوا الكفار بأيديكم وألستكم »^(٩) .

وقد تميز القرآن الكريم حين يتحدث عن موضوع ما بتنوع الأساليب ، ويظهر ذلك في الحديث عن الجهاد .

-
- (٢) لسان العرب لابن منظور مادة جهد ثم انظر القاموس المحيط ٢٨٦/١ .
(٣) المغرب في ترتيب المغرب : لأبي المغرب في ترتيب المغرب : لأبي الفتح ناصر بن عبد السيد المطري المتوفى سنة ٦١٦ هـ .
(٤) المفردات في غريب القرآن للراغب الاصفهاني ص (١) وانظر المخصص لابن سيده .
(٥) سورة الحج آية ٧٨
(٦) سورة التوبة آية ٤١
(٧) سورة الأنفال آية ٧٢ .
(٨) سورة العنكبوت آية ٦ .
(٩) الحديث أخرجه النسائي بلفظ ، « جاهدوا المشركين بأموالكم وأيديكم وألستكم » كتاب الجهاد .

ففي قوله تعالى : « وجاهدوا في الله حق جهاده » نرى الحديث بأسلوب الطلب وفي قوله تعالى : « والذين جاهدوا فينا لنهدينهم سبلنا » ، والحديث هنا بالأسلوب الخبري ، وفي قوله تعالى : « ومن جاهد فإنما يجاهد لنفسه » والحديث هنا بأسلوب الشرط .

وهذه طريقة فريدة اختص بها القرآن الكريم ، وحكمة تنوع الأساليب في الموضوع الواحد ابعاد الملل والسآمة عن القارئ والسماع ، فيظهر القرآن جديدا دائما وان كان الموضوع واحدا .

وفي بيان القرآن الكريم وسنة الرسول صلى الله عليه وسلم لميادين الجهاد اظهار للطابع الواقعي لحركة الجهاد في الإسلام انها لا تكتفي بشيء واحد فقط ، بل تأخذ بكل الأسباب انها تبدأ بالنفس أولا . وتضع الضوابط للنفس الإنسانية لتخلص من الأهواء والشهوات ، وتتجه إلى الحق في ذاته ، لا حبا في شهرة ولا رغبة في متعة ، ولا رجاء أي شأن من شئون الدنيا ، ولا يعتبر مجاهدا من حارب شجاعة وشهرة ، وطلب مال ، إنما اعتبر المجاهد من يجاهد لإرضاء الله وطلب ما عنده ولرفعة الحق وجعل كلمة الله هي العليا ، وكلمة أعداء الله هي السفلى ، وان ذلك لا يتحقق إلا إذا جاهد نفسه ، وأخضع أهواءه ، وشهواته لإحكام الله تعالى ، وجعل هواه تبعا لما جاء به النبي صلى الله عليه وسلم .

أولاً : فالجهاد يبتدىء بجهاد النفس من الأهواء والشهوات ، واتجاهها إلى الحق عن علم ويقين ، فالمسلم لا يستطيع الخروج لجهاد أعدائه ، إلا إذا كان قاهرا لنفسه التي بين جنبيه ، مانعا لها عن الإعتداء على حرمات الله .

روى الترمذي عن فضالة بن عبيد الله أن النبي صلى الله عليه وسلم - قال : « المجاهد من جاهد نفسه ، والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه »^(١٠)

(١٠) أخرجه ابو داود في سننه جـ ٢ ص ٤ كتاب الجهاد الطبعة الأولى « الحلبي » باب في « الهجرة » إذا انقطعت بلفظ المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده والمهاجر من هجر ما نهى الله عنه .

ونجد أن هذا السلوك قد تحقق في سير الصحابة رضوان الله عليهم ومسالكهم في البلاد التي فتحوها ، فقد انصرفوا عن كل شيء لتحقيق غايتهم الأساسية وهي ارشاد الخلق إلى الحق لتكون كلمة الله هي العليا .

ثانيا : جهاد الشيطان بدفع كل ما يلقي اليه من الشبهات والشكوك القاذحة في الإيمان ، وأن يجاهده في دفع ما يلقي اليه من مغريات الحياة وشهواتها التي تضعف النفس والبدن والعقل وهذا لا يتحقق إلا بالعلم والعمل .

قال تعالى : (كما أرسلنا فيكم رسولا منكم يتلو عليكم آياتنا ويزكيكم ويعلمكم الكتاب والحكمة)^(١١)

وقال تعالى : (وما كان المؤمنون لينفروا كافة فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون)^(١٢)

وفي هذه الآية عبر بالنفر المستعمل عادة للجهاد من أجل طلب العلم وتعليمه فتعلم الإنسان بما يقوم به وبما يعتقده يؤدي إلى اليقين والصبر على تحمل المشاق في سبيل ما يؤمن ويعتقد .

يقول الله تعالى : « وجعلنا منهم أئمة يهدون بأمرنا لما صبروا وكانوا بآياتنا يوقنون »^(١٣) فالعرفة ضرورية لصد تيار الشيطان المشكك في أمر الدين . والقاء الشبهات امام المؤمنين ليضلهم ويمنعهم من اتباع الحق وأهله ، ويزين لهم الباطل فيصرفهم إلى طريقه ومسلكه ليكونوا من اتباعه لا من أهل الحق والداعين اليه .

ثالثا : جهاد العدو الظاهر وهو يحتاج إلى الإيمان بالحق الذي يجاهد في سبيله المسلم وهو ،

(١١) سورة البقرة : آية ١٥١ .

(١٢) التوبة : آية ١٢٢ .

(١٣) السجدة : آية ٢٤ .

ركن أصيل من أركان الجهاد ، فلا يدخل المجاهد مضطرب الإيمان مزعزع العقيدة ، فالإيمان قوة في الجهاد لا تقل عن قوة السلاح ، وتزيد على الكثرة لأن كثرة العدد من غير إيمان وقمع الشهوات تكون غثاء كغثاء السيل وسببا للوهن ، كما قال عليه الصلاة والسلام ، وقد سئل عن معنى الوهن فقال : « حب الدنيا وكراهية الموت » .

بواعث الجهاد وغاياته :

الجهاد في الإسلام إنما هو في سبيل الله ، وسبيل الله هو طريق الخير والعدالة والرحمة والوحدانية ، ويوضح هذا المعنى مقالة بعض العلماء في تفسير معنى « سبيل الله » :

روى البخاري أن رجلا جاء إلى النبي صلى الله عليه وسلم - فقال الرجل يقاتل للغنم والرجل يقاتل للذكر ، والرجل يقاتل ليرى مكانه فمن في سبيل الله ؟ قال عليه الصلاة والسلام - من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله «^(١٤)

وفسره الراغب بمعنى الطريق الذي فيه سهولة قال ليصدهم عن السبيل « يعني عن طريق الحق »^(١٥)

أما الطبري فقال : « السبيل هو الطريق فسبيل الله طريق مرضاته وإنما قيل الجهاد سبيل الله لأنه طريق ثواب الله عز وجل »^(١٦)

فاذا اردنا ان نعرف بواعث الجهاد فإنه يجب علينا أن نلتمسها في طبيعة الإسلام وأهدافه لأن الجهاد إنما شرع من أجل الدعوة الإسلامية وحرية نشرها ، وبواعث الجهاد وأهدافه في غاية السمو والرفعة

والم تأمل في آيات الجهاد في القرآن يجد أن الجهاد شرع للاغراض النبيلة والبواعث

(١٤) أخرجه النسائي في كتاب الجهاد ، ورمز اليه بالحسن .

(١٥) مفردات الراغب ٢٢٥

(١٦) مجمع البيان في تفسير القرآن ٣٤ / ٢ .

الشريفة ، ويمكن اجمالها في أمرين :

(١) - رد الإعتداء .

(٢) - حماية حرية نشر الدعوة .

أولاً : رد اعتداء :

ليس الإسلام دين استسلام ، وليست الفضيلة فيه هي الركون إلى الدعة والرضا والخنوع والضعف والهوان ، إنما الفضيلة في الإسلام رد الإعتداء ومنع الخضوع للأقوياء ، ولذلك شرع الجهاد لمنع الفساد في الأرض ، إذ لو ترك الاشرار يعيشون في الأرض فساداً من غير رادع يردعهم ولا مانع يمنعهم لعم الفساد النفوس والعقول ، واضطربت الأحوال واختلطت المفاهيم ، وضاعت القيم .

من أجل الاصلاح قرر سبحانه حق الانتصار من الظالم ، وندد سبحانه بالظلم والظالمين الذين يعتدون على الناس وحقوقهم . فجاء في سورة الشورى المكية قوله تعالى : « والذين إذا اصابهم البغي هم ينتصرون .. إلى قوله تعالى : ويبغون في الأرض بغير الحق أولئك لهم عذاب أليم » .

وفي أول آية أباح الله للمسلمين القتال ورد العدوان عن أنفسهم بين الله سبحانه وتعالى أن الأديان لا بد لها من قوة تحميها وترد عنها أذى المعتدين حتى لا ينتصر الشر على الخير وحتى يقف المعتدون عند حدهم « ان الله يدافع عن الذين آمنوا ... إلى قوله : .. ولله عاقبة الأمور » (١٧) .

قال الواحدي (١٨) :

« كان المشركون يؤذون اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يزالون يبيحون ما بين

(١٧) سورة الحج الآيات من ٣٨ : ٤١ .

(١٨) اسباب النزول للواحدي ٢٠٨/

مضروب ومشجوج فشكوا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيقول : « اصبروا فاني لم أؤمر بقتال » حتى هاجر رسول الله فانزل الله هذه الآية .

وقوله تعالى : « ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض ، ولكن الله ذو فضل على العالمين »^(١٩)

أي لولا ما شرعه الله تعالى للأنبياء والمؤمنين من قتال الأعداء لاستولى أهل الشرك على العباد واخضعوهم لاهوائهم ، وعطلوا كل صلة تربط بين الإنسان وخالقه ، ولكنه سبحانه أمر بدفع - أي أوجب - القتال لإصلاح الحياة على الأرض ، ولكي يحقق أهل الخير ما أمرهم به خالقهم من العدالة ، والوحدة ، والتوحيد بين الناس جميعا .

فلابد للحق من قوة تحميه ، ومن أجل هذا شرع الجهاد شوكة ترد أذى المعتدين ، وتمسك بذيمام أهل الباطل حتى يبقى الخير ويدوم .

« والجهاد أمر متقدم في الأمم وبه صلحت الشرائع ، فلولا القتال والجهاد لتغلب على الحق في كل أمة »^(٢٠)

فأولى آيات الجهاد نزولا حددت الباعث عليه بصراحة ، واقرت أمر الدفاع عن النفس ورد الظلم والطغيان والوقوف في وجه المعتدين . وقد وعد الله بنصر المظلوم الذي يدافع عن نفسه . والآية تقرر أن القتال أمر فطري في البشر ، « ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض » وهذا ما توصل اليه علماء النفس والاجتماع أخيرا : (والحرب أمر طبيعي في البشر وسنة من سنن الاجتماع البشري وأنها أكبر مظهر من مظاهر تنازع البقاء الذي هو وصف طبيعي لجميع الكائنات الحية لا ينفك عنها »^(٢١)

(١٩) سورة الحج . تفسير ابن كثير ٢٢٦/٣ .

(٢٠) تفسير ابن كثير ٢٢٦/٣ .

(٢١) تفسير المنار ٨٠/١ ، ٣١٠ .

وقال ابن خلدون : (٢٢) :

ان الحرب وأنواع المقاتلة لم تنزل واقعة في الخليقة منذ برأها الله . وأصلها إرادة انتقام بعض البشر من بعض ، وهذا أمر طبيعي في البشر ، لا تخلو منه أمة ولا جيل ، وسبب هذا الانتقام في الأكثر إما غيرة ومنافسة ، وإما عدوان ، وإما غضب لله ولدينه وإما غضب للملك وسعي في تمهيد .

ويقول الدكتور / مصطفى فهمي : (٢٣)

« والميل إلى المقاتلة والرغبة في السلوك العدواني دافع فطري عام يشترك فيه الإنسان والحيوان . وأن هذا الدافع هو سبب الحروب كما أن الإنسان يمارس هذه الحاجة حبا في القتل نفسه وليس جريا وراء غايات معينة » .

وهذه الأقوال بينها القرآن الكريم وقررها في قوله تعالى : « ان الإنسان لظلوم كفار » (٢٤) ، قوله تعالى : « ... وحملها الإنسان انه كان ظلوما جهولا » (٢٥) .

وجاءت الأديان السماوية تهذب هذه النزعة العدوانية في البشر ، وتعمل على تقويمها ، وتدعو الناس إلى التعاون والمسالمة ، وتضع القوانين التي تضمن العدالة ، ولكن أكثر الناس نفروا من الأديان ، وبعض الذين اعتنقوها حرفوها لتلائم طباعهم ، وجاء الإسلام وحفظ الله كتابه الكريم من التحريف : « انا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون » (٢٦) ليكون دستورا ومنارا للبشرية كافة ، وفي هذا القانون الخالد تنظيم دقيق للجهاد وتحديد لأسبابه وأهدافه ، ومحاولة لجعل الجهاد وسيلة إذا عجز السلام المحض أن يمنح البشرية الأمن والسلامة ، وعز

(٢٢) المقدمة ٢٧٠ ، ٢٧١

(٢٣) الدوافع النفسية : ٧٧

(٢٤) سورة إبراهيم : آية ٣٤

(٢٥) سورة الأحزاب ، آية ٧٢ .

(٢٦) سورة الحجر ، آية ٩

الناس والأقوام مرتبط بجهادهم ودفاعهم عن حقوقهم .

والآيات التالية تحدد الباعث على القتال والغاية منه :

« وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين ، واقتلوهم حيث ثقتموهم واخرجوهم من حيث اخرجوكم والفتنة أشد من القتل ولا تقاتلوهم عند المسجد الحرام حتى يقاتلوكم فيه فان قاتلوكم فاقتلوهم كذلك جزاء الكافرين . فان انتهوا فلا عدوان الا على الظالمين . الشهر الحرام بالشهر الحرام والحرمات قصاص فمن اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم واتقوا الله واعلموا ان الله مع المتقين » (٢٧)

أمر الله سبحانه المؤمنين بقتال الذين قاتلوهم واخرجوهم من ديارهم وآذوهم في دينهم وفتنوه في عقيدتهم من مشركي قريش ، وبقتال من يقاتلهم في كل وقت وفي أي مكان ، ولكن بشرط عدم الاعتداء ، لأن الله لا يحب المعتدين .

فالآيات صريحة في تحديد ما يبعث المسلمين على الجهاد ، وقاتل أعداء الله : وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم « فالقتال مقيد بسبيل الله ، لا بغرض من أغراض الحياة الدنيا لا للمغنم والكسب ، ولا في سبيل المجد وذبوع الصيت والشهرة والاستبداد والطغيان والتوسع والنفوذ . فهذا كله محرم خارج عن مبررات القتال المشروع في الإسلام . فقتال المسلمين خاص لوجه الله وإعلاء رايته ، والمسلمون أحرص ما يكون على التمسك بطاعة الله حتى ينالوا تأييده وعونه لأنهم لا ينصرون بعددهم ، وعتادهم ، فما عندهم قد يكون أقل مما في أيدي أعدائهم وليست قوتهم كقوة أعدائهم .

ومن هنا التزم المسلمون بهذا الشرط : في سبيل الله - في جميع الوقائع التي خاضوا غمارها ، فكانت حروبهم شرعية عادلة ، لأنها في سبيل الله على طريق الحق والخير التوحيد والوحدة .

والآيات تحدد العدو الذي يقاتله المسلمون : « وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم » .
أي ان الذين يناصبونكم القتال لا من كف يده عن قتالكم ، ومن ليس من أهل المناصبية
من الشيوخ والصبيان والرهبان .

وقال القرطبي في معنى الآية : « لا تعتدوا في القتال لغير وجه الله كالحمية وكسب الذكر
بل قاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم يعني ديننا واطهارا للكلمة »^(٢٨)

ومما يؤكد ما ذهب اليه القرطبي قوله تعالى : « الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين
كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت » .^(٢٩)

فالذين آمنوا يقاتلون اعداء الله لاقامة العدل بين الناس وقرار منهج الله ودينه ورفع راية
الحق ، فقتالهم ليس من أجل مصلحة ذاتية أو غرض قومي ، انما هو للوحدة والتوحيد .

فقد اعتدوا على أهل الحق بكل أنواع الاعتداء ومنها الصدد عن سبيل الله والايذاء ،
والتنكيل والتشريد ، فمن فعل هذا استحق ان يواجهه ، وتعين قتاله لقوله تعالى : (فمن
اعتدى عليكم فاعتدوا عليه بمثل ما اعتدى عليكم)^(٣٠) :
والإعتداء يتصور ويتحقق في الأحوال الآتية :

أولها : ان يتحدى العدو بقتال المسلمين بأن يتقدم لغزو الأرض الإسلامية ويحاول اخراج
المرابطين من أماكنهم ، والإعتداء في هذه الحال كائن بالفعل وان لم يدخل الديار لأنه
لا يكون منه بعد ذلك إلا أن يدخلها والمرابطون يقفون له بالمرصاد يردون كيده في
نحره ، استجابة لقوله تعالى : « يأيها الذين آمنوا قاتلوا الذين يلونكم من

(٢٨) تفسير القرطبي ٣٥٠/٢

(٢٩) سورة النساء آية ٧٦

(٣٠) سورة البقرة : آية ١٩٤ .

الكفار ، وليجدوا فيكم غلظة وأعلموا أن الله مع المتقين » (٣١)

وثانيها : أن يضطهد العدو المؤمنين في أرضه ويحاول أن يفتنهم عن دينهم الذي ارتضوه ، كما فعل كفار قريش مع المؤمنين الذين عجزوا عن الهجرة مع النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه فقد ذاقوا أشد ما يتلى به مؤمن في دينه ، ومن قبل ذلك أودى الرسول صلى الله عليه وسلم وأصحابه فكان لابد أن يقاتل المؤمنون لكف ذلك الإعتداء الدائم والفتنة المستمرة ، وقد صرح سبحانه وتعالى بالقتال والقتل حتى تزول الفتنة الدينية ، فقال تعالى : -

« وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين » (٣٢)

ويؤكد سبحانه على عدم العدوان والإعتداء « أو بقتال من لا يصح قتالهم من النساء والشيوخ ، ومن له بينكم عهد أو ميثاق ، أو بالمثلثة أو بالمفاجأة من غير دعوة » (٣٣) .

الصورة الثالثة من الإعتداء النكث في العهد ، فإن نكثوا في إيمانهم حق قتالهم دفعاً للإعتداء الواقع أو المتوقع .
وقد قال سبحانه وتعالى في ذلك :

« وان نكثوا أيمانهم من بعد عهدهم وطعنوا في دينكم ، فقاتلوا أئمة الكفرانهم لا إيمان لهم لعلهم ينتهون ، الا تقاتلون قوما نكثوا أيمانهم وهموا بإخراج الرسول وهم بدوكم أول مرة ، اتخشونهم والله أحق أن تخشوه ان كنتم مؤمنين . قاتلوهم

(٣١) سورة التوبة ، آية ١٢٣

(٣٢) سورة البقرة ، الآيات ١٩٠ ، ١٩٤

(٣٣) تفسير القرطبي ٢ / ٣٥٠ .

يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم ، ويشف صدور قوم مؤمنين « (٣٤)

والقتال دفعا للاعتداء يباح في الأشهر الحرم ، وهي : ذو القعدة وذو الحجة ، والمحرم ، ورجب الذي بين جمادي وشعبان ، وهذه الأشهر يحرم القتال فيها ابتداء من المسلمين ، ولكن يحل القتال ردا للاعتداء وهي أشهر كان يحرم القتال فيها عند العرب وأقر الإسلام ذلك التحريم منعا للاعتداء كما قال تعالى :

« ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهرا في كتاب الله يوم خلق السموات والأرض منها أربعة حرم ذلك الدين القيم فلا تظلموا فيهن أنفسكم ، وقتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة واعلموا أن الله مع المتقين « (٣٥) .

ويقول سبحانه « فاذا انسلخ الأشهر الحرم فاقتلوا المشركين حيث وجدتموهم ، وخذوهم وأحصروهم واقعدوا لهم كل مرصد ، فان تابوا وأقاموا الصلاة وآتوا الزكاة فخلوا سبيلهم ان الله غفور رحيم « (٣٦) .

ومع ذكر القرآن للأشهر الحرم أباح القتال فيها عند الاعتداء ، فقال سبحانه وتعالى :

« يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه ، قل قتال فيه كبير ، وصد عن سبيل الله وكفر به والمسجد الحرام واخراج أهله منه أكبر عند الله ، والفتنة أكبر من القتل ، ولا يزالوا يقاتلونكم حتى يردوكم عن دينكم ان استطاعوا ، ومن يرد منكم عن دينه قيمت وهو كافر ، فاولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة ، وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون « (٣٧) .

(٣٤) التوبة ١٢ : ١٤

(٣٥) سورة التوبة ٣٦

(٣٦) التوبة : آية ٥

(٣٧) سورة البقرة : الآية ٢١٧

ويظهر في هذا النص أمور ثلاثة :

أولها : أن القتال في الأشهر الحرم من غير إعتداء ممنوع إلا أن يبتدىء العدو بالقتال فيها ، فيكون الواجب على المؤمنين الرد على الإعتداء بالمثل .

ثانيها : أن لا يحل للمؤمنين أن يبتدئوا القتال فيها ، بل يبتدئون بعد انسلاخها .

ثالثها : أن ترك الفتنة تسري في صفوف المسلمين أشد على أهل الايمان من انتهاك الأشهر الحرم ، والهدف من رد الإعتداء في الأشهر الحرم هو حماية عقيدة الناس من الفتنة بألا يصرف أحد عن دينه ولا يؤدي في عقيدته بالقوة والتعذيب أو الاغراء .

فالإسلام يقرر رد الإعتداء بكل صوره وأشكاله ، فالواجبات متفاوتة ويدفع الضرر الكبير بالضرر الصغير فيها ، ولا شك أن ضرر انتهاك الأشهر الحرم أقل من ضرر ترك المؤمنين يفتنون في دينهم ، لقد قال تعالى في ذلك : « والفتنة أكبر من القتال » . . . وتلك قاعدة شرعية ثابتة إذ يدفع الضرر الكبير باحتمال الضرر الصغير .

والقرآن الكريم يقرر مبدأ الدفاع عن المسلم أينما كان بغض النظر عن المكان الذي يعيش فيه ، وأعتبر الظلم والبغي والاضهاد الذي يقع عليه ولو في أقصى الشرق مبررا لانتصار سائر اخوانه المسلمين وقتال عدوه ، قال تعالى : « وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان الذين يقولون ربنا اخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل لنا من لدنك نصيرا » (٣٨) .

قال القرطبي (٣٩) :

« حض الله تعالى على تخليص المستضعفين من أيدي الكفرة المشركين الذين يسومونهم سوء العذاب ، ويفتنونهم عن الدين ، فأوجب الله الجهاد لاعلاء كلمته واطهار دينه واستنقاذ

(٣٨) سورة النساء : آية ٧٥

(٣٩) تفسير القرطبي ٢٧٩/٥

المؤمنين الضعفاء من عباده ، وان كان في ذلك تلف للنفوس » .

والله سبحانه وتعالى يمقت الظلم والظالمين ، ولا يرضى عن الذين يقبلون الاقامة على الذل والخسف والهوان ، ولا يقومون بالدفاع عن أنفسهم ولا يحاولون التخلص من الظالمين بالوسائل التي أقرها الإسلام ، قال تعالى : « ان الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم قالوا فيم كنتم قالوا كنا مستضعفين في الأرض ، قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها فأولئك مأواهم جهنم وساءت مصيرا . الا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا . فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم وكان الله عفوا غفورا . ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغما كثيرا وسعة ومن يخرج من بيته مهاجرا إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله وكان الله غفورا رحيما » (٤٠) .

وهذه الآيات صرخة لكل من يرضى بالذل والهوان ، فمن ترك الهجرة والجهاد مع القدرة عليها فقد استحق عقاب الله ، وخلد في جهنم .

وللجهاد صور اخرى غير ما تقدم وهي الحالة التي يدخل فيها العدو أرض الإسلام غازيا منتهكا الحرمات ، وفي هذه الحالة يكون القتال فرض عين ، يجب على كل من يقدر على حمل السلاح أن يباشره بعدت الديار أو قربت لأن أرض الإسلام واحدة . والباعث على القتال في الإسلام يتفق مع ما قرره الطبائع البشرية ، ونزلت به الأديان السماوية .

الباعث الثاني :

الجهاد لحماية حرية نشر الدعوة :

لا يوجد في كتاب الله ، ولا سنة رسوله دعوة إلى اكراه الناس على اعتناق الإسلام ، فقد قال تعالى : « لا اكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي » (٤١) .

(٤٠) سورة النساء الآيات من ٩٧ : ١٠٠

(٤١) سورة البقرة ٢٥٦

وقال تعالى مخاطبا نبيه : « أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين » .
والاكراه نقيض الإيمان لأن الاكراه الغاء للعقل الذي يميز الله به الإنسان ، وفضله به على غيره من المخلوقات ، ودعاه إلى إعماله في كل أمر يقدم عليه ، أو دعوة توجه إليه ، والحرب دعوة إلى الإسلام ، ليست لأكراه الناس على الدخول فيه ، ولكن لتمكين أهل الحق من مواجهة الشعوب والقوى المناصرة للباطل وأهله ، ودعوتهم فمن حال بين الدعوة وبين وصولها إلى الخلق فإنه يجب قتاله ، لأنه ظالم لنفسه ولرعيته لا يصح السكوت عنه ، وهو يجارب الإسلام ، ويعتدى بقتل من يؤمن بالله واليوم الآخر ، فيكون معتديا ابتداءً بمنع الدعوة ، ومعتديا في الواقع بقتل المسلمين ، ويفتتهم عن دينهم .

فالأكراه من جانب الذين يصدون عن سبيل الله ، ويعتدون على أهل الحق ، ويحاولون ارغامهم على ترك دين الله الحق ، وقبول الباطل .

ولم يؤمر النبي صلى الله عليه وسلم ولا أصحابه بقتال من لم يمنعوا الدعوة الإسلامية ، ووقفوا بعيداً عن صفوف من يحمل السلاح ليصد الناس عن دين الله . ويدخل هؤلاء ضمن من منع الله قتالهم بقوله تعالى : « فان اعتزلوكم فلم يقاتلوكم والقوا اليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلا » (٤٢) .

وقال تعالى : « يأيا الذين آمنوا إذا ضربتم في سبيل الله ، فتيبنوا ولا تقولوا لمن ألقى اليكم السلام لست مؤمناً تبتغون عرض الحياة الدنيا ، فعند الله مغانم كثيرة كذلك كنتم من قبل فمن الله عليكم فتيبنوا ان الله كان بما تعملون خبيراً » (٤٣) .

والمراد من المسلم المذكور في الآيتين : أن الجهاد يكون لمن حارب أهل الحق ، وصد الدعاة عن مواصلة دعوتهم ، فلا سلم يكون ممن يجارب الدعوة الإسلامية .

والتاريخ يحدثنا أن الرسول - صلى الله عليه وسلم - عندما تبين أن البلاد القريبة علمت

(٤٢) النساء : ٩٠

(٤٣) سورة النساء ٩٤

بالدعوة الإسلامية ، استعمل المنطق الصحيح في بيان رسالة الله فاتجه إلى الملوك والحكام يدعوهم إلى الإسلام ويبين لهم أنهم ان لم يسلموا عليهم اثم رعاياهم الذين لم تصل اليهم الدعوة .

فالرسول - صلى الله عليه وسلم - لم يباغتهم بقتال ، ولم يكره أحدا على الدخول في الإسلام بل طرق الابواب للوصول إلى القلوب عساهم يتركوا ما هم فيه من ظلم لأنفسهم ولغيرهم ، ويقبلوا على تنفيذ شرع الله ، أو تعطي الحرية للناس لسماع الدعوة الإسلامية ، ومعرفة احكام الله .

فمن حق الشعوب على المسلمين أن يحرروهم من العبودية لغير الله ، وأن يحطموا كل النظم والقوانين الباغية التي تفرض عليهم من الرؤساء والحكام والملوك ليكونوا عبيدا لهم يسلكون المسالك التي ترضيهم ، وتخدم مصالحهم .

ورسائل الرسول صلى الله عليه وسلم - الى ملوك الأرض معانيها واحدة ، والهدف من ورائها واحد ، وان اختلفت الصيغة اختلافا يسيرا بسبب ما يوجهه الفرق بين أهل الكتاب وغيرهم ، ومن ذلك كتابه لهرقل ملك الروم فقد جاء فيه :

« اسلم تسلم ، والا فعليك اثم الاريسين » أي الرعية من الزراع والعمال .
« قال يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا ، ولا يتخذ بعضنا بعضا أربابا من دون الله » (٤٤) .

وبعض هؤلاء الملوك والرؤساء ردوا على الرسول صلى الله عليه وسلم ردا كريما يفتح باب الود وأسلم ، وذلك كالنجاشي ، ومنهم من رد ردا كريما ولكنه لم يسلم كالمقوقس حاكم مصر ، الذي كان يثنى هو والشعب من نظام الرومان وطغيانهم .

والاكثرون لم يردوا بالقول الكريم ، ولا غير الكريم ، بل ردوا بالفعل اللثيم فكسرى أرسل من يقتل النبي صلى الله عليه وسلم ، ولكن الموت سبق اليه هو . وهرقل اضطهد من أسلم من عرب الشام وقتلهم ، فكان لابد من القتال ، وعدم قتال مثل هؤلاء الطغاة يعتبر تخلياً عن الدعوة التي أمر الرسول صلى الله عليه وسلم بتبليغها ، وهذا يخل بالشرف والمروءة وهذا لا يليق بمن شرفهم الله بحمل الامانة .

يقول تعالى : « يأياها الرسول بلغ ما أنزل اليك من ربك ، وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ، والله يعصمك من الناس » (٤٥) .

والنصوص القرآنية الكثيرة التي تأمر النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بتبليغ رسالة الله للناس كافة تؤكد عالمية الدعوة ، وتطالب كل مؤمن بالجهاد لتأمين الدعوة وإزالة الموانع التي تحول دونها لأنها دعوة الحق .

يقول الأستاذ محمد عزة دروزه :

« ان الوقوف في وجه الدعوة إلى الله بأي وسيلة وصد الناس عنها وتعطيلها والحيلولة دون حريتها ، والظعن فيها ، والعدوان على دعائها والمستجيبين إليها مما يبرر للدولة والمسلمين عامة الجهاد والنضال حتى ينتهي الباغون عن موقفهم ويضمن للدعوة ودعائها والمستجيبين إليها الحرية والصيانة والانطلاق » (٤٦) .

ولهذا فقد توعده الله تعالى الذين يصدون الناس عن الحق في أكثر من أربعين آية مكية ومدنية ، توعدهم بالويل والثبور والعذاب الأليم الدائم . من هذه الآيات على سبيل المثال ، قوله تعالى :

(٤٥) المائدة ٦٧

(٤٦) كتاب الدستور القرآني ١/ ٧٧ .

« الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زدناهم عذابا فوق العذاب » (٤٧)
« الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله أضل أعمالهم » (٤٨) « ان الذين كفروا وصدوا عن
سبيل الله وشاقوا الرسول من بعد ما تبين لهم الهدى لن يضروا الله شيئا وسيجذب
أعمالهم » (٤٩)

وكان أهل الكتاب يصدون عن سبيل الله فهددهم الله في أكثر من موضع :
« قل يا أهل الكتاب لم تصدون عن سبيل الله من آمن تبغونها عوجا وأنتم شهداء وما الله
بغافل عما تعملون » (٥٠) .

فقتال كل من يقف في سبيل الدعاة وصددهم عن تبليغ دعوتهم للناس واجب كل مسلم
بالمال والنفس ، فقد أمر الله بقتالهم وشدد النكير على أئمتهم وكبرائهم الذين يتزعمون مقاومة
الدعوة ، قال تعالى : « فقاتلوا أئمة الكفر إنهم لا إيمان لهم لعلهم ينتهون » (٥١) .

(لعلهم ينتهون عن كفرهم وباطلهم وأذيتهم للمسلمين ، وذلك يقتضي أن يكون
الغرض من قتالهم دفع ضررهم لينتھوا عن مقاتلتنا) (٥٢) .

فالآية الكريمة خصت أئمة الكفر بالقتال وهم ذووا الرياسة والتقدم في الكفر ، وهم الذين
يصدون لمنع الدعاة وتعطيل حرية نشر الدعوة حفاظا على مكاسبهم ونفوذهم وسلطانهم ، فإذا
وقف المجاهدون في وجوههم زالت الحواجز بين الناس والشعوب وبين معرفة الإسلام .

وقد أراد الرسول صلى الله عليه وسلم في رسائله للملوك والحكام أن يكونوا على بينة من

(٤٧) سورة النحل آية ٨٨

(٤٨) سورة محمد آية ١

(٤٩) سورة محمد : آية ٣٢ .

(٥٠) آل عمران

(٥١) التوبة آية ١٢

(٥٢) تفسير القرطبي ٨/٨٦

الأمر وأن طغيانهم على شعوبهم لا يفيد ، والحيلولة بين الناس والإسلام ، أمر لا يقره عقل ولا قانون ، ويتنافى مع الفطرة التي خلق عليها البشر ، فالتناس قد خلقوا أحرارا يعرفون ويفكرون ، ويؤمنوا بما يعرفونه الحق ، ولكن أصحاب المصالح لا يعلمون وجه الحق والصواب .

« فدعوة الإسلام إلى التوحيد وعبادة الله الواحد الأحد ليست قضية حكومية أو عقيدة لاهوتية وحسب ، شأن غيره من الملل والنحل ، بل الأمر أنها دعوة انقلاب اجتماعي أرادت أن تقطع دابر الذين تسنموا ذروة الألوهية واستعبدوا الناس بحيلهم ومكايدهم المختلفة » (٥٣) .

اذن فغاية الجهاد في سبيل الله هي القضاء على هؤلاء الطواغيت ونظمهم الباطلة الجائرة ، واستبدال نظام صالح بها ، ومنهاج معتدل فيه خير الإنسانية وسعادتها ونجاتها من الشر ، وعندها (لا تكون فتنة ويكون الدين لله) وتصبح كلمة الله هي العليا .

وقد فهم المجاهدون الأولون في سبيل الله ، هذه الاهداف السامية والأغراض النبيلة ، فانطلقوا يعملون بها ، لا يريدون علوا في الأرض ولا فسادا ، ونجد الفرق واضح بين غاية هؤلاء وغاية الغزاة الذين يقولون بأنهم قاموا يدافعون عن الحرية والشرف .

يقول الأستاذ على الطنطاوي في بيان الفرق بين هؤلاء وهؤلاء : « لقد وصف الامام العبقري (ابن تيمية) الفتح الإسلامي بكلمة جامعة ، لو كان اعجاز بعد القرآن لقلت انها من معجزات البيان هي : أن المسلمين الأولين لم ينقلوا الإسلام إلى الأمم ولكن نقلوا الأمم إلى الإسلام .

إن هذه الكلمة القصيرة سر الفتح ومزاياه ، وعلة بقاءه واستمراره ، فانها لم تدر في الأرض

رحي حرب ولم يطأها جيش فاتح إلا ابتغاء أرض يضمها إلى أرضه ، أو شعب يحكمه مع شعبه ، أو غنائم ينالها ، أو ثأريطلبه ، أو خيرات يستولى عليها ، أو كثر يملكه ، هذه هي غايات الحروب ، وهذه هي مقاصد الفاتحين .

أما المسلمين فقد خرجوا يعلنون كلمة الله ، وينشرون دينه ، ويبذلون في سبيل ذلك دماءهم وأرواحهم ، ويفارقون من أجله ديارهم وأولادهم لا يريدون علوا في الأرض ولا استكبارا ، ولا يبتغون دنيا ولا يريدون مالا ، وكانت غايتهم إصلاح البشر في اخلاقهم ومعاشتهم ، وسعادة الناس في دنياهم وآخرتهم ، فكانوا يحملون اليهم مفتاح هذه السعادة وهو : القرآن (٥٤) .

هذه هي بواعث الجهاد في سبيل الله وأهدافه نراها قانونا مدونا في كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم ، ونشاهدها مصورة في التاريخ الإسلامي المجيد .

مبادئه وأدابه :

ان المتتبع لحروب النبي صلى الله عليه وسلم يدرك أن الرسول عليه الصلاة والسلام كان حريصا على الدعوة وتبليغها من غير أن يضطر إلى القتال ، فالقرآن الكريم الذي نزل على محمد صلى الله عليه وسلم ، وتصرفاته مع الناس جميعا في السلم والحرب ، يدلان على أنه كان مبعوثا ليتم مكارم الاخلاق ، ويؤلف القلوب على كلمة سواء ويجمع الناس على دين الله الواحد الأحد ، فهل ينسى رسول الله وجنده الخلق والفضيلة اذا دعوا ليقاتلوا في سبيل الله ؟ كلا ، فالذي يدعوا إلى الفضيلة ويسجد قلبه خاشعا لله سبحانه وتعالى ، يتعالى عن الصغائر ، ويعلو بنفسه فوق دنيا يراها تحت قدميه ، وقد حدثنا التاريخ عن الفضيلة في حروب الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأصحابه ، فقد كانوا يحاربون في حدود تعليمات ومبادئ ثابتة في القرآن الكريم ، ومن وصايا الرسول عليه السلام ، ووصايا الخلفاء الراشدين من بعده .

ومن أهم هذه المبادئ والوصايا :

(١) الوفاء بالعهود والمواثيق ، وتحريم الغدر والخيانة في الظاهر والخفاء ، وهو من الأحكام الإسلامية القطعية النافذة على الأفراد والجماعات ، وليس مجرد مبدأ خلقي يستعمل حيناً ويهمل حيناً آخر حتى تصبح المعاهدة مجرد قصاصة ورق كما هو الحال في العرف الدولي .

« وإذا كان الإسلام قد أباح الحروب فقد حاطها بسياج من الرحمة لم تبلغها مدنية القرن العشرين ولا ما يقرب منها ، فقد سن أحكاماً وأوجب مراعاتها لتخفيف ويلات القتال وهي خير ما عرف من قوانين الرحمة بالإنسان وهذه الأحكام نراها تتفق مع أحكام القانون الدولي في كثير من المواضع إلا أنها تخالفها من جهة أنها أحكام دينية شرعها الدين ويقوم بتنفيذها أمام المسلمين وأما أحكام القانون الدولي فليس لها قوة تنفيذية تكفل امضاءها »^(٥٥)

فالإسلام قد جاء بأول مبادئ دولية عرفت البشرية ، وجاءت سابقة على تفكير المدنية الحديثة بألف وأربعمائة عام ، وما زالت سابقة لكل ما وصلت إليه من مبادئ وقوانين في أصلاتها وسموها ، وفي ضمان تنفيذها .

ولعل أبرز ما يؤخذ على المدنية الحديثة أنها تبيح المباغته ، بل تعتبرها براعة عسكرية ، فتظهر الدولة الود لعدوها ، وتخفي عنها حقدتها واطماعها ، وقد تعقد معها معاهدة صداقة وعدم اعتداء امعاناً في الخديعة واخفاء لنيتها المبيتة على العدوان ، وبعد ذلك يكون الغدر والمباغته .

أما الإسلام فلم يأذن بالاعتداء ولم يسمح بحرب المباغته ، بل أوجد على المقاتلين اعلان الحرب قبل البدء بها . والاوامر القرآنية متعددة في هذه الناحية :

(٥٥) روح الإسلام ٣٨٠ - عفيف طبارة .

« يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود »^(٥٦) ، وأوفوا بعهد الله إذا عاهدتم ولا تنقضوا الأيمان بعد توكيدها ،^(٥٧) « وأوفوا بالعهد إن العهد كان مسئولا »^(٥٨) .

وإذا شعر المسلمون بخيانة من عدو معاهد أو نية غدور أرادوا قتاله وجب إعلامه بنذ عهده إليه قبل قتاله : « وأما تخافن من قوم خيانة فانبذ إليهم على سواء إن الله لا يحب الخائنين »^(٥٩)

والترزم المسلمون بالوفاء بعهودهم إلى أبعد مدى ، حتى أنهم لا ينصرون اخوانهم في الدين على قوم بينهم وبينهم ميثاق ، امثالاً لأمر الله تعالى : « وان استنصروكم في الدين فعليكم النصر إلا على قوم بينكم وبينهم ميثاق »^(٦٠) .
وإذا استعرضنا سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم نجد انه إذا اضطر إلى القتال خيرهم بين أحد أمور ثلاثة :

اما الإسلام ، واما أن يعاهدوا المسلمين على شروط عادلة يقيمونها ، واما القتال وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم ذلك في وصاياه للجند ، ومن وصاياه في ذلك ما قاله لمعاذ بن جبل ، وقد أرسله مع طائفة من المؤمنين لفتح اليمن لتأمين الدعوة الإسلامية ، فهو يقول :

« لا تقاتلوهم حتى تدعوهم فإن أبوا ، فلا تقاتلوهم حتى يبدءوكم ، فان بدءوكم فلا تقاتلوهم حتى يقتلوا منكم قتيلا ، ثم اروهم ذلك ، وقولوا لهم « هل إلى خير من هذا السبيل ، فلأن يهدي الله على يدك رجلا واحدا خير مما طلعت عليه الشمس وغربت »^(٦١)

(٥٦) سورة المائدة ، آية ١

(٥٧) سورة النحل ١٦

(٥٨) سورة الاسراء ، آية ٣٤

(٥٩) سورة الانفال ، آية ٥٨

(٦٠) سورة الأنفال ، آية ٧٢

(٦١) في صحيح مسلم بلفظ مقارب ٣٣١/٤ - ط الشعب

وجاء في المبسوط للسرخسي : (٦٢) « عن أبي حنيفة عن علقمة بن مرثد عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنهم ، كان رسول الله إذا بعث جيشا أو سرية أوصى صاحبهم بتقوى الله تعالى في خاصة نفسه ، ثم قال : اغزوا باسم الله ، قاتلوا من كفر بالله ، ولا تقتلوا وليدا ، ولا تغلوا ولا تغدروا ، ولا تمثلوا ، وإذا لقيتم عدوكم من المشركين ، فادعوهم إلى الإسلام ، فإن أسلموا فاقبلوا منهم وكفوا عنهم ثم ادعهم إلى التحول من دارهم إلى دار المهاجرين ، وأخبرهم أنهم أن فعلوا ذلك فلهم ما للمهاجرين ، وعليهم ما على المهاجرين ، فإن أبو أن يتحولوا منها فأخبرهم أنهم يكونون كأعراب المسلمين يجرى عليهم حكم الله الذي يجرى على المؤمنين ، ولا يكون لهم في الفياء إلا أن يجاهدوا مع المسلمين فإن أبو فسلهم الجزية .

ونرى إن التخيير بين أمور ثلاثة في الإسلام هي الجزية أو العهد أو القتال ، ونرى أن القائد يتحرى ألا يقاتلهم إلا إذا منعه من الدعوة ، بل إذا تعدوا وقتلوا قتيلا ، وقد جاء في مبسوط السرخسي : « أنهم كانوا يوجبون على القائد إذا أبوا الإسلام أو العهد أو القتال ، ألا يحارب فور ذلك ، بل يذهب إلى الصلاة مع جيشه حتى إذا أتم الصلاة عاد فجدد الدعوة ، وقالوا أكثر من ذلك أنه يحسن ألا يقاتلهم فور الدعوة والسكوت ، بل يبيتهم ، أي يتركهم يبيتون ليلة ، يتفكرون ويتدبرون ما فيه مصلحتهم » .

وهكذا نرى أن المقصود واضح ، وهو أن يؤخذوا برفق ليطمثنوا على أنفسهم ومصالحهم وشعوبهم ولا يحولوا بين الناس ودعوة الله سبحانه وتعالى .

وكان المسلمون يتمسكون بما جاء في كتاب الله ، وسنة رسوله أشد الاستمساك ويفعلون ذلك عن بصيرة وبعدالة ، ويروي في ذلك : (أن قتيبة بن مسلم ، دخل جزءا من سمرقند من غير أن يخبرهم ذلك التخيير ، فأرسلوا إلى الحاكم العادل عمر بن عبد العزيز يشكون إليه

أن قتيبة دخل أرضهم من غير أن يخبرهم فأرسل عمر ابن عبد العزيز إلى القاضي بشكواهم وأمره أن يجلس ليستمع اليهم فإن ثبت ما قالوا أمر جيش قتيبة أن يخرج من أرضهم ويعود إلى معسكره ، ثم يخبرهم فحقق القاضي الأمر ، وتبين له صحة شكواهم ، فأمر الجند أن يعودوا إلى ثكناتهم ويخبرهم ذلك التخيير ، فدخلوا في العهد آمنين مطمئنين (٦٣)

وواضح أن العهد يكون على أساس العدالة وتمكين الدعوة الإسلامية . فإن نكثوا وحاربوا الدعوة نبذ اليهم عهدهم لعدم الوفاء من جانبهم ، وإذا أخلوا بالعدالة في رعاياهم رد عهدهم ، ويجب ألا يشتمل العهد على تمكينهم من ذلك ، وإلا بطل اشتراط هذا لأنه شرط على خلاف الأحكام الإسلامية المستمدة من كتاب الله ، وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم .

وفي هذا المقام يجب أن نفرق بين الذمي ، وذوي العهد ، فالذمي هو الذي يقيم تحت الحكم الإسلامي وبأمان من الدولة الإسلامية على أن يكون له ما للمسلمين ، وعليه ما عليهم ، وعلى أن يترك له حريته الدينية وحريته الشخصية من غير اعتداء على المسلمين وأن تكون أحكام أسرته كما نص عليه دينه .

وأما المعاملات المالية العامة وكذلك الزواجر الإجتماعية من حدود وقصاص وتعزيرات فانه يطبق عليه ما يطبق على المسلمين .

وبالنسبة للجزية تطلب منهم في مقابل ما هو مفروض على المسلمين من ذكوات وصدقات وكفارات ولأن الدولة مطالبة بالانفاق على فقرائهم ، ومن الجزية ينفق عليهم .

أما المعاهدون فهم الذين يخضعون لحكم حاكم ، ويكون العهد مع هذا الحاكم .

العهد :

هو أن يكون للبلاد التي تعاهد المسلمين استقلالها وعلى المسلمين حمايتها . فأهل العهد هم

(٦٣) تاريخ ابن الاثير فتح سمرقند .

أهل البلاد التي يكون عليها حكام يديرون أمرها يتركهم المسلمون أحراراً في ديارهم على أن يكون لهم على المسلمين أن يحموهم من كل عدو يغير عليهم في نظير مال يؤدونه ليساهموا في اعداد الجيش الذي يحميهم بقوة المال ماداموا لا يقدمون قوة الرجال ، وقد فعل ذلك أبو عبيدة عامر بن الجراح مع أهل حمص فقد عاهدهم وأخذ منهم المال على ذلك ، ولما كثر الطاعون في جيشه وعجز عن حمايتهم من الرومان أراد أن يرد اليهم ما لهم ، فهبوا مع جيش المسلمين يدافعون الرومان .

وأن هؤلاء قد أوجب النبي - صلى الله عليه وسلم - الوفاء بعهدهم ، وقد جاء في كتاب الخراج ليحيى بن آدم « لعلمكم تقتلونهم فتظهروا عليهم فيتقوكم بأموالهم دون أنفسهم وابنائهم وصالحوهم على ذلك ، فلا تصيبوا منهم بعد ذلك شيئاً »^(٦٤) .

٢ - الرحمة والإحسان حتى في القتل : « وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم ولا تعتدوا ان الله لا يحب المعتدين »^(٦٥)

يقول الدكتور / ابراهيم سلامة^(٦٦) وهذه الآية تحدد خطة الاسلام والمسلمين في الجهاد وفي الحرب ، فقتال المسلمين مبني على خلقين عظيمين ، مازالت المدنيات الحديثة في حاجة اليهما فيما يكون بينهما من حرب وشجار ، الأول : العدل : « وقاتلوا في سبيل الله الذين يقاتلونكم » أي القتال مقصور على المقاتلين ، فلا تقتل النساء ولا الاطفال ولا الرهبان ، لأنهم لم يقاتلوا ولم يعتدوا ، وهم ليسوا مظنة اعتداء ، والله لا يحب المعتدين .

الثاني : (الرحمة والاحسان حتى في القتل ، فلا يكون تحريقاً ولا تمثيلاً ولا لمن القي اليهم السلم)^(٦٧) .

(٦٤) كتاب الخراج ليحيى بن آدم ص ٧٤ السلفية .

(٦٥) سورة البقرة : ١٩٠

(٦٧) خلق ودين ص ٣٩٢

(٦٦) خلق ودين ص ٣٩٢ .

فالفضيلة وتقوى الله هي الزاد الذي يزود به المقاتل في سبيل الله قبل خروجه للقتال وها هي الوصايا التي يزود بها المقاتل في سبيل الله .

جاء في صحيح مسلم عن بريدة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول : أغزوا في سبيل الله ، قاتلوا من كفر بالله ، وأغزو ولا تغلوا ولا تغدروا ولا تمثلوا ولا تقتلوا الوليد ولا أصحاب الصوامع » .

وعن ابن عباس قال : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا بعث جيوشه قال : أخرجوا باسم الله ، قاتلوا في سبيل الله من كفر بالله ، ولا تعتدوا ولا تغلوا ولا تمثلوا ، ولا تقتلوا الولدان ولا أصحاب الصوامع » (٦٨)

وحق يضمن الرسول تنفيذ حدود الله كان يعمل دائما ويوصي أصحابه بتطهير صفوف المجاهدين ، ولم يسمح صلى الله عليه وسلم بخروج أحد للقتال إلا المؤمن الملتزم بأمر الله في السلم والحرب ، (فقد روى أنه عليه الصلاة والسلام قال للجد بن قيس لما أراد الخروج إلى تبوك : يا جد هل لك في جلاب بني الأصفر ، فقال الجد : قد عرف قومي أنني مغرم بالنساء ، وأني أخشى أن رأيت نساء بني الأصفر إلا أصبر عنهم ، فلا تفتني وأئذني لي في التعود وأعينك بمالي ، فأعرض عنه رسول الله - صلى الله عليه وسلم - وقال : لقد أذنت لك) (٦٩) .

فرعاية الحرمات في السلم والحرب في أرض الإسلام أو في بلاد الكفر ، أمر مقرر في الإسلام .

قال الامام الشافعي رحمه الله تعالى : (ما يعقله المسلمون ويجمعون عليه أن الحلال في دار الإسلام حلال في بلاد الكفر ، والحرام في دار الإسلام حرام في بلاد الكفر ، فمن اصاب حراما فقد حده الله على ما وقع منه ولا تضع عنه بلاد الكفر شيئا) (٧٠)

(٦٨) تفسير ابن كثير المجلد الثاني / ١١٧

(٧٠) كتاب الأم ٣٢٢/٧

(٦٩) تفسير القرطبي ١٥٨/٨ .

فالزاد الذي يحمله عباد الله دائماً ويزودون به الفضيلة وتقوى الله ، ولقد سجل التاريخ للخلفاء وصاياهم للمقاتلين في سبيل الله ، وسجل لذلك الالتزام التام بهذه الوصايا .

من هذه الوصايا وصية أبي بكر لجيش أسامة بن زيد قبل سيره إلى الشام :
« لا تخونوا ولا تغدروا ولا تعقروا نخلا ، ولا تحرقوه ، ولا تقطعوا شجرة مثمرة ولا تذبحوا شاة ولا بقرة ولا بعيراً الا لمأكلة ، وسوف تمرّون بأقوام قد حبسوا أنفسهم في الصوامع للعبادة فدعوهم وما حبسوا أنفسهم له » (٧١) .

وقال ابو بكر رضي الله عنه ليزيد بن أبي سفيان حين أرسله إلى الشام : اني موصيك بعشر : لا تقتل امرأة ولا صبياً ولا كبيراً هرباً ولا تقطعن شجراً ولا تخربن عامراً ولا تعقرن شاه الا لمأكله ولا تحرقن نخلاً ولا تفرقنه ولا تقلل ولا تغبن . (٧٢)

والفضيلة هي القانون الذي يحتكم اليه عباد الرحمن ، وهذا القانون الالهي هو الذي يميز عباد الله عن غيرهم .

فالقرآن الكريم ، ووصايا الرسول دستور لإقامة العدل والرحمة بين الناس والشعوب في السلم والحرب .

واذكر هـناب بعض اقوال المنصفين من المستشرقين . قال غوستاف لوبون المستشرق الفرنسي (والحق أن الأمم لم تعرف فاتحين راحمين متسامحين مثل العرب) (٧٤) .

ويقول الأستاذ الشيخ محمد أبو زهرة (٧٤) : (وقد أخطأ الكاتب الفيلسوف في أن سمي

(٧١) تاريخ الطبري ٢١٣/٣

(٧٢) تاريخ الطبري ٢١٣/٣ .

(٧٣) حضارة العرب ١٤٥ ، ١٤٦

(٧٤) العلاقات الدولية في الاسلام .

دخول العرب في البلاد فتحاً ، لأنه كان انقازا وتحريراً للشعوب) .

فهل يمكن لقائل أن يقول بعد هذا البيان أن المسلمين اكروهوا أحدا على الدخول في الإسلام ؟

أظن أن الجواب لمن يفقه الأمر يكون لا : لأن مسألة الاكراه في الدين ، دعوى باطلة مستبعدة من القرآن والسنة ، وزيادة في الايضاح ، نسوق هذه الأدلة لبيان ساحة الدين وقوة تعاليمه ، وعظمة القائمين عليه :

(١) نص القرآن صراحة على أنه لا اكراه في الدين ، وأن وظيفة الرسول هي التبليغ والبيان ، وأنه لا يملك أن يهدي الناس ، وليس له مصلحة ذاتية في هدايتهم ولا يلحقه ضرر من ضلالهم وكفرهم . قال تعالى (لا إكراه في الدين قد تبين الرشد من الغي فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها والله سميع عليم) (٧٥)

وقال تعالى (ولو شاء ربك لآمن من في الأرض كلهم جميعا أفأنت تكره الناس حتى يكونوا مؤمنين) (٧٦)

(٢) أمر الله رسوله أن يبلغ الدعوة ويبينها للناس بأسلوب يجمع حوله القلوب ولا ينفر الناس من الدعوة والداعية (يا أيها النبي إنا أرسلناك شاهدا ومبشرا ونذيراً) - ويقول تعالى : (وما أنت عليهم بجبار فذكر بالقرآن من يخاف وعيد) - (فذكر انما أنت مذكر لست عليهم بمسيطر الا من تولى وكفر فيعذبه الله العذاب الأكبر إن الينا إياهم ثم إن علينا حسابهم) .

(٣) احترام الفضيلة في الجهاد :

فالجهاد في الإسلام أكبر الفضائل الإسلامية ، والباعث عليه فضيلة ، لأن الباعث امارد

(٧٥) سورة البقرة ، آية ٢٢٦

(٧٦) سورة يونس : ٩٩

الإعتداء ولا يقبل الإعتداء وهو يستطيع دفعه إلا الدليل ، وإما تأمين الدعوة الإسلامية وفتح الطريق أمامها ، وإذا كان الجهاد فضيلة انسانية عالية لا يصح أن تنتهك حرمة الفضيلة في اثنائها ، والفضيلة الإسلامية واجبة الرعاية في السلم والحرب .

وقد يقول البعض : كيف تسمى الحرب بأنها فاضلة وقد أبيحت النفوس ؟!!
ونقول انها حرب فاضلة لحمل المحاربين على العدل والفضيلة ، وهي حرب مقيدة بقانون الله ، ولا يمكن أن يبيح قانون الله انتهاك الحرمات ، واليك الأمثلة :

إذا أباح جيش العدو قتل النساء والاطفال ، والشيوخ والعمال الذين لا يقاتلون وينتهكون الحرمات ، فان جيش الإسلام لا يجازيهم لأنه مقيد بالخلق الكريم ، وإذا كان الاعداء يمثلون بجثث القتلى من المسلمين ، فقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن هذا العمل ، فقال : « اياكم والمثلة » ولم يفعل ذلك في أي معركة خاضوها ولم يأمر أصحابه بتشويه جثث القتلى حتى بعد أن مثل اعداء الله بجثمان عمه حمزه في غزوة أحد .

وإذا كان الاعداء يبيعون الأسرى ، ويقتلونهم بالعطش والجوع وغير ذلك من أساليب التعذيب ، فان جيش الفضيلة لا يجازيهم في ذلك ، لأن الله تعالى أمر باكرام الاسرى ، قال تعالى : « ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيرا » (٧٧) .

فكرامة الإنسان محفوظة في الإسلام حيا كان أم ميتا ، قال تعالى : « ولقد كرّمنا بني آدم ، وحملناهم في البر والبحر ، ورزقناهم من الطيبات ، وفضلناهم على كثير ممن خلقنا تفضيلا » (٧٨)

وفي سبيل المحافظة على الكرامة الإنسانية نهى النبي عن تشويه الأجسام وأوجب على المسلمين دفن القتلى حتى لا يتركهم نهبا للوحوش ، ومصدراً للأمراض ونهى كذلك عن

(٧٧) سورة الإنسان : آية ٨

(٧٨) سورة الإسراء : آية ٧٠

ضرب وجه العدو إلا إذا لم يكن من ذلك بد .

ويقول تعالى : (ادع إلى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة وجادلهم بالتتي هي أحسن) (٧٩) .

وبعد هذه الدلائل نرى أن الله سبحانه وتعالى قد خص شريعة محمد ودعوته بأمر يجعلها بعيدة كل البعد عن شائبة الاكراه ، فالإسلام شريعة قائمة على الحجج والبراهين ، والتفكير والنظر . ولذا فإن القرآن يقرر بوضوح وجللاء أن الايمان الذي يجيء عن طريق الاكراه لا قيمة له ، ولا كرامة لصاحبه ، يقول تعالى : « قل انظروا ماذا في السموات والأرض وما تنغي الآيات والنذر عن قوم لا يؤمنون » (٨٠)

ويقول سبحانه - موبخا الناس على ترك التفكير : « أولم ينظروا في ملكوت السموات والأرض وما خلق الله من شيء » (٨١)

فالله سبحانه يوضح أسلوب الدعوة للناس ، ويرسي القواعد الأساسية للأفراد والجماعات بأن دعوة الإسلام لا يؤمن بها ويعمل بأصولها إلا من تفكر ونظر وأعتبر وآمن بقدرة الخالق سبحانه وتعالى ، يقول تعالى : « افلا ينظرون إلى الأبل كيف خلقت وإلى السماء كيف رفعت وإلى الجبال كيف نصبت وإلى الأرض كيف سطحت فذكر إنما أنت مذكر ، لست عليهم بمسيطر » (٨٢) « إن في خلق السموات والأرض واختلاف الليل والنهار لآيات لأولى الألباب . الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم ويتفكرون في خلق السموات والأرض ، ربنا ما خلقت هذا باطلا سبحانهك فقنا عذاب النار » (٨٣)

(٧٩) سورة النحل آية ١٢٥

(٨٠) سورة يونس : آية ١٠١

(٨١) سورة الاعراف آية ١٨٥

(٨٢) الآيات من ١٧ - ٢٢ سورة الغاشية

(٨٣) سورة آل عمران الآيتان ١٩٠ ، ١٩١ .

فهذه القواعد التي أسست بأمر من الله ثابتة أصيلة الجذور ومن هنا كان خلودها ويقاؤها لا يجيد عنها إلا ظالم وجاحد ومخالف لأمر الله سبحانه .
فأسلوب المؤمن في أي موقع من المواقع في السلم أو الحرب هو الدعوة إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة ، والحجة البينة ، والمنطق السليم .

ولقد نهى عليه الصلاة والسلام عن تعذيب جرحى العدو ، وأن لم يستطع المقاومة منع قتله ، لأن الجهاد مقصود منه إضعاف قوة المتحكمين في الشعوب ، وليس المقصود منه الانتقام ، ومن خالف استعمال الفضيلة المقررة فقد خالف أمر الله ، وأعتدى على حرمانه وما قلناه في هذا البحث من أحكام ملتزمة في جهاد المسلمين بغيرهم استقيناها من الوصايا الإسلامية الخالدة ، والأحكام التي سجلها القرآن الكريم وسجلتها السنة ، وأحيانا عمل الراشدين وهي باقية ما بقي القرآن يتلى والسنة الشريفة تروي ، وأنها لباقيات ان شاء الله تعالى .

وان كان هناك من خالف هذه القواعد ، وتلك الأحكام من قواد المسلمين فإن ذلك لا يغض من قيمتها لأن مخالفة قانون الأخلاق لا ينقص من قيمة مبادئه .